

## فتاوى الألباني {{4383}} كلمة حول اتخاذ السترة في الصلاة،

### وذكر الأدلة على ذلك ؟

محمد ناصر الدين الألباني

اخيرا اقول هنا حكمان كل حكم يتعلق بطرف من المكلفين حكم يتعلق بالمصلي وهو يصلي لا سترة ويجب ان تتنفعوا لهذا لان اكثر الناس كما قال تعالى لا يعلمون كله مصل - [00:00:00](#)

يصلي سواء في بيته او في مسجده او في مزرعتي او في دكانه او في اي مكان كان يجب ان يصلي الى سترة يعني مثلا انا لا يجوز لي ان اقوم واصلي هنا - [00:00:25](#)

والجدار الذي هو شدة بعيد عن يجب ان نتقدم حتى يكون بين موضع سجودك وبين السترة ممر شاق كما جاء في الحديث الصحيح اذا كنت تصلي في المسجد لا تقف في وسط المسجد - [00:00:46](#)

تقدم الى الايجار القبلي ان شئت وان نتقدم الى الثانية الى الاسطوانة الى العضاضة صلي اليها صلي الى انسان جالس بين يديك يذكر او يقرأ او يتلو المهم ان كل مصلي واجب عليه ان يصلي الى سترة بين يديه - [00:01:07](#)

وهذا خلاف ما اعتاده جماهير المصلين لا فرق في ذلك بين امام المسجد ومؤذن المسجد والمصلين الذين يصلون في المسلمين كلهم فعرفوا هذا الحكم ودليله قوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى احكم - [00:01:33](#)

بل يصلي الى سترة فيقطع الشيطان عليه الصلاة والسلام وفي حديث اخر اذا صلى احكم فليدنو فليدنو فليقترب من سترته لا يخضع الشيطان عليه الصلاة والسلام هذا واجب اولا لان الرسول امر بذلك - [00:01:56](#)

والله عز وجل يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبه فتنة او يمشي مع ذلك هذا جزاء فلنخالف الرسول عليه الصلاة والسلام ومن امره اذا صلى احكم فليدنو من سترته - [00:02:22](#)

لا يقطع اي اشهد ان لا يتعرض لقطع الشيطان اي افساد الشيطان لصلاته والمهج في هذا طويل الليلتين وحسبنا الان هذا الحديث هذا الواجب على المصلي ذاك واجب على غير المصلي - [00:02:43](#)

الذي يريد ان يجتاز بين يدي المصلي فهذا لا يجوز له ان يجتاز بين المصلي هوامهم كان اتخذ المصلي السترة قوم لم يتخذوا السترة اذ دخل السترة فمر بين يديه - [00:03:04](#)

وهناك حكم واذا لم يتخذ السترة فمر بين يديه وهناك حكم اخر ولكن المرور على كل حال هو يأتى اذا مر بين المصلي وما معنى المرور بين يدي المصلي انا اذا صليت هنا - [00:03:31](#)

فمر انسان هناك الى جدار الدار الخارجية قال مر بين يدي اذا لو مرة من بعيد هذا هو المقصود في النهي عن المروءة بين المصلي اليوم لا المرور المنهي عنه - [00:03:54](#)

هو ان يمر البعض بين المصلي القائم في الصلاة وبين موضع سجوده فاذا مر بغراب موضع السجود لا مر من وراء موضع السجود فلا اثم عليه رواه احيانا يصلي ووضع سترة - [00:04:11](#)

او لا غضب لكن يختلف الحكم بالنسبة لهذا المصلي اذا اراد النار ان يمر بين يديه اذا كان هذا المصلي قد وضع السترة فاراد النار ان يمر فعليه ان يدفعه - [00:04:32](#)

فليدفعه يقول الرسول عليه الصلاة والسلام فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان اما اذا كان المصلي يصلي الى غير سترة فمر هذا الوار

وانه اثم فلنصلي ليس له حق ينفعه - [00:04:52](#)

لماذا انه لم يرفع العلم الذي يشعل المال بانه يصلي والعلم هنا واسطة اه اذا ان اصلي عليه واجب والمغار عليه واجب المصلي عليه

واجب الصلاة اذا سترة والمار عليه واجب المرور - [00:05:11](#)

من وراء السترة او على الاقل من وراء موضع السجود فاذا مر بين يدي المصلي وهناك سترة وعليه ان يدفعه توحيدا الى الرسول

عليه الصلاة والسلام واذا كان النبي يتخذ سترا - [00:05:37](#)

ليس له ان ينفعه وان كان هذا اخر واحد ما ادري اذا كان يعني استطعت ان اجيب ولو عن شيء مما قصدت خزائن الرحمن تأخذ بيدك

فالى الجنة - [00:05:54](#)